الأمم المتحدة

A/HRC/16/38

الجمعية العامة

Distr.: General
20 December 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقريرا المفوضية السامية والأمين العام
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الدراسة المواضيعية التي أعدتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

موجز

تركز هذه الدراسة على دور التعاون الدولي في إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتحلل الدراسة التعاون الدولي في ظل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعرض أمثلة عن التعاون الدولي الذي تشارك فيه الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني، وتكشف عن التحديات التي تواجه التعاون الدولي.

(A) GE.10-17854 310111 020211

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٢	٣
ثانياً –	التعاون الدولي واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	٣-١٥	٣
ثالثاً –	أمثلة عن التعاون الدولي المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١٦-٤٥	٨
	ألف- التعاون فيما بين الدول	١٦-٢١	٨
	باء – التعاون بالشراكة مع المنظمات الدولية	٢٢-٣٠	١٠
	جيم- التعاون بالشراكة مع المنظمات الإقليمية	٣١-٣٥	١٤
	دال – التعاون بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني	٣٦-٤٥	١٦
رابعاً –	التحديات التي تواجه التعاون الدولي	٤٦-٥٢	٢١
خامساً –	الاستنتاجات	٥٣-٥٤	٢٣

Annex	*Page*
Submissions	25

أولاً – مقدمة

١- طلب المجلس من المفوضية السامية، في قراره ١١/١٣، "أن تُعد دراسة لتعزيز الوعي بالدور الذي يؤديه التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق مقاصد الاتفاقية وأهدافها، بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الدول والمنظمات الإقليمية، ومنها منظمات التكامل الإقليمي، والمقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة التابع للجنة التنمية الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني، ومنها منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان".

٢- وكخطوة أولى في تنفيذ الولاية، أرسلت المفوضية مذكرة إلى الدول ورسالة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة، والمقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة لالتماس مساهمة هذه الجهات في الدراسة. ونتيجة لذلك، تلقت المفوضية ٤٣ رداً من الدول، وثمانية ردود من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، و١٥ رداً من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، و١١ رداً من منظمات المجتمع المدني ومساهمة من هيئة الشراكة العالمية المعنية بقضايا الإعاقة والتنمية ومذكرة من المقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة. وترد في المرفق الأول قائمة بجميع الجهات التي ردت على مذكرة المفوضية وتتاح جميع المساهمات على الموقع الإلكتروني للمفوضية[(١)].

ثانياً – التعاون الدولي واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٣- يُعد التعاون الدولي عنصراً هاماً لتحقيق التمتع الكامل بحقوق الإنسان. وقد تعهدت الدول الأطراف بموجب الميثاق بتحقيق التعاون الدولي لتعزيز احترام حقوق الإنسان والتشجيع على ذلك[(٢)] كما أن معاهدات مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الطفل تلزم الدول الأطراف فيها باتخاذ خطوات على المستوى الفردي ومن خلال التعاون الدولي لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[(٣)] باستخدام أقصى ما تسمح به مواردها المتاحة.

٤- وتقر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً بأن للتعاون الدولي دور في تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها وتأمينها. وتشير الديباجة إلى "أهمية التعاون الدولي في تحسين الظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة في كل البلدان، وخاصة في البلدان النامية".

---

(١) انظر الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/english/issues/disability/submissions_study.htm.

(٢) ميثاق الأمم المتحدة، الفقرة ٣ من المادة ١ والمادتان ٥٥ و٥٦.

(٣) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة ٢(١)؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادتان ٤ و٢٣(٤).

وتنص الاتفاقية في الفقرات الواردة في المنطوق، فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على "أن تتعهد كل دولة من الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة بأقصى ما تتيحه الموارد المتوفرة لديها، وحيثما يلزم، في إطار التعاون الدولي، للتوصل تدريجياً إلى إعمال هذه الحقوق إعمالاً تاماً، دون الإخلال بالالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية والواجبة التطبيق فوراً، وفقاً للقانون الدولي"(٤). وتذهب المادة ٣٢ من الاتفاقية أبعد من ذلك وتدرج بنداً منفصلاً بشأن التعاون الدولي يبرز أهمية التعاون الدولي والتنمية للإعمال التام لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة(٥).

٥- ويتضمن النهج الذي اتبعته الاتفاقية تجاه التعاون الدولي عدة عناصر ويجدر إبراز ذلك لزيادة فهم طبيعة التعاون الدولي ونطاقه في إطار الاتفاقية. ففي المقام الأول، أقر بأهمية التعاون الدولي وتعزيزه في إطار دعمه للجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية وأنه يتعين توجيه التعاون الدولي نحو "تحقيق مقاصد هذه الاتفاقية وأهدافها"(٦). وتتمثل أهداف الاتفاقية ومقاصدها في "تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة"(٧). ويوحي ذلك بأن التعاون الدولي يتجاوز التركيز التقليدي على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب الصكوك السابقة ويدرج التعاون في مجال جميع الحقوق بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية.

٦- وفي المقام الثاني تحدد الاتفاقية، بوضوح أكبر، مما هو عليه في صكوك أخرى لحقوق الإنسان، الأطراف الرئيسية المشاركة في التعاون الدولي إذ تنص بأن "تتخذ الدول الأطراف تدابير مناسبة وفعالة (...) [في مجال التعاون الدولي] فيما بينها، وحسب الاقتضاء، في شراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني، ولا سيما منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة"(٨). وتشير المادة في أول الأمر إلى التعاون فيما بين الدول الذي ينبغي أن يستفيد منه الأشخاص ذوو الإعاقات في البلدان النامية على وجه الخصوص، بحسب ما ورد في الديباجة. ولا يقتصر التعاون الدولي المشار إليه في المادة ٣٢ على التعاون بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية ويمكن أن يشمل ليس التعاون بين بلدان الشمال والجنوب فحسب، بل كذلك التعاون بين بلدان الشمال وبين بلدان الجنوب. وفي حين تترتب على الإقرار بأهمية التعاون الدولي آثار قانونية بالنسبة إلى الدول الأطراف في الاتفاقية، تشير المادة إلى التعاون

(٤) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٤(٢).

(٥) المرجع نفسه، المادة ٣٢.

(٦) المرجع نفسه، المادة ٣٢(١).

(٧) المرجع نفسه، المادة ١.

(٨) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٣٢(١).

"بين الدول" وهي بذلك لم تشر إلى التعاون الدولي بين الدول الأطراف فحسب، بل إنها تدرج الدول بشكل أعم.

٧- وعلاوة على ذلك، يتجاوز التعاون الدولي الدول ويتضمن أطرافاً فاعلة أخرى مثل المنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني. وبالتالي، يمكن تنفيذ برامج التعاون الدولي بواسطة أو بتعاون منظمات دولية وإقليمية، مثل الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأفريقي ومجلس أوروبا على سبيل المثال، أو منظمات المجتمع المدني. والإشارة إلى منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقات، إنما تذكّر بالمبادئ الأساسية الواردة في الاتفاقية مثل مشاركة[٩] الأشخاص بصورة كاملة وفعالة وإشراكهم، وكذلك بالشعار الذي رفعته منظمات المجتمع المدني أثناء صياغة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: "لا شيء يخصنا يتم بدون مشاركتنا".

٨- وفي المقام الثالث، وعلى خلاف الصكوك الأخرى المعنية بحقوق الإنسان، تعرض هذه الاتفاقية الطرق المتداخلة الأربعة الأكثر أهمية بالنسبة إلى التعاون الدولي لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي كالتالي[١٠]:

(أ) شمول التعاون الدولي الأشخاص ذوي الإعاقة واستفادتهم منه، بما في ذلك البرامج الإنمائية الدولية؛

(ب) بناء القدرات، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات والخبرات والبرامج التدريبية وأفضل الممارسات وتقاسمها؛

(ج) التعاون في مجال البحث والنفاذ إلى المعارف العلمية والتقنية؛

(د) المساعدة التقنية والاقتصادية، بما في ذلك عن طريق تيسير الحصول على التكنولوجيات سهلة المنال والمعينة وتقاسمها، وعن طريق نقل التكنولوجيا.

٩- وتوفر الاتفاقية على هذا النحو التوجيه والمعلومات للدول الأطراف بشأن أشكال التعاون الدولي التي ينبغي لها الأخذ بها من أجل الاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بها بموجب الاتفاقية.

١٠- وفي المقام الرابع، وبحسب الطريقة الأولى للتعاون، ينبغي للتعاون الدولي أن يكون "شاملاً" و"ميسراً"[١١]. ويعد مصطلح الشمول مفهوماً واسعاً يقتضي، من جهة، عدم إقصاء الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم من عملية التخطيط الإنمائي وتنفيذها ورصدها وتقييمها، ويقتضي من جهة أخرى، اتخاذ خطوات عملية للتشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة

---

(٩) المرجع ذاته، المادة ٣.

(١٠) المرجع ذاته، المادة ٣٢(١)(أ)(د).

(١١) المرجع ذاته، المادة ٣٢(١)(أ).

وضمان مشاركتهم الحقيقية والمجدية في مثل تلك العمليات. وتمشياً مع غرض الاتفاقية، ينبغي للتعاون الإنمائي الشامل إيلاء الاهتمام الواجب لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة سواء كانت إعاقة بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية[١٢]. وبالمثل، يعتبر مفهوم التيسير واسع النطاق ويشمل وفقاً للاتفاقية إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني ووسائل النقل ونظم المعلومات والاتصالات والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور[١٣].

١١- ويعتبر التعاون الدولي الشامل والميسر مهماً بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل معالجة مسألة تهميش هؤلاء الأشخاص في المجتمع عامة وفي التعاون الدولي خاصة: لا يمكن تخطي الحواجز ولا سيما الحواجز الاجتماعية إلا إذا بذل جهد استباقي لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة[١٤]. وعلاوة على ذلك، يتيح التعاون الدولي الشامل والميسر وسيلة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ويساعد على ضمان وفاء التعاون بالمبادئ الأخرى مثل عدم التمييز، والمساواة في الفرص، واحترام الكرامة المتأصلة.

١٢- ومن الناحية العملية، يتطلب التعاون الدولي الشامل والميسر ما أشير إليه بالنهج "ذي المسارين" في مجال التعاون الإنمائي ويتضمن، من جهة، البرامج الإنمائية الخاصة بالإعاقة، وإدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في إطار تعاون إنمائي أوسع نطاقاً[١٥]، من جهة أخرى. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة بالنظر إلى أن هناك نسبة تقدر بـ ٨٠ في المائة من الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون في البلدان النامية يعاني العديد منهم من ظروف الفقر، أن الأشخاص ذوي الإعاقة يمثلون في الغالب حصة غير متناسبة في صفوف الفقراء[١٦]. وبالتالي، فإن ضمان تعاون دولي شامل وميسر ضروري لنجاح مثل ذلك التعاون. وبالفعل، لا يمكن تحقيق الأهداف الإنمائية، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، بدون إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة[١٧].

١٣- وفي المقام الخامس، فإن التعاون الدولي، إذا كان يشمل صراحة برامج إنمائية دولية، فهو أوسع نطاقاً وبإمكانه أن يتضمن أشكالاً أخرى من التعاون مثل المساعدة الإنسانية

---

(١٢) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ١.

(١٣) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٩.

(١٤) انظر بيان الاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية حول المادة ٩ من الاتفاقية وقد صدر بمناسبة يوم المناقشة العامة للجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/SPdocs/CRPD/DGD7102010/submissions/IDDC.doc.

(١٥) انظر المبادئ التوجيهية لإدارة دورة المشروع بشأن "النهج ذي المسارين" على الموقع التالي: www.inclusive-development.org/cbmtools/part1/twin.htm.

(١٦) www.inclusive-development.org/cbmtools/part1/perspective.htm.

(١٧) انظر "الأهداف الإنمائية للألفية والإعاقة" على الموقع التالي: www.un.org/disabilities/default.asp?id=1470.

الدولية. ومن المهم إعطاء تفسير واسع للتعاون الدولي إذا أريد دعم التنفيذ الكامل للاتفاقية، الأمر الذي يتطلب جملة أمور منها اتخاذ الدول الأطراف جميع التدابير الضرورية لضمان حماية الأشخاص ذوي الإعاقة وسلامتهم في الظروف الخطرة بما في ذلك أوضاع النزاع المسلح وحالات الطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية[١٨]. وكنتيجة منطقية، ينبغي أيضاً لجميع مراحل العمليات الإنسانية، ابتداءً من الاستعداد للكوارث ثم المرحلة الانتقالية فمرحلة تسليم عمليات الإغاثة، أن تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تكون في متناولهم.

١٤- وفي المقام السادس، تشجع الاتفاقية على اتباع نهج قائم على الحقوق في مجال التعاون الدولي. فالمادة ٣٢ تقر بدور التعاون الدولي في دعم تحقيق أهداف ومقاصد الاتفاقية؛ وتقتضي من التعاون الدولي احترام المبادئ الأساسية للاتفاقية، وبالأخص بأن يكون شاملاً وميسراً؛ وتشجع على بناء القدرات. وتعكس هذه العناصر ثلاثة مبادئ أساسية لنهج إنمائي يقوم على الحقوق وهي: أن التعاون الدولي بجميع أشكاله ينبغي أن يدعم إعمال حقوق الإنسان بما فيها الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من صكوك حقوق الإنسان؛ وأن معايير ومبادئ حقوق الإنسان ينبغي أن توجه التعاون الإنمائي والبرمجة الإنمائية في جميع القطاعات ومراحل عملية البرمجة مثل وضع البرامج الإنمائية وتنفيذها ورصدها وتقييمها؛ وأن التعاون الدولي ينبغي أن يساهم في بناء قدرات المكلفين بالمهام للوفاء بالتزاماتهم وبناء قدرات أصحاب الحقوق للمطالبة بحقوقهم[١٩].

١٥- وفي المقام الأخير، توضح الاتفاقية أن التعاون الدولي، على أهميته، يكمل مع ذلك الالتزامات القانونية التي تتحملها فرادى الدول باحترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها وإعمالها. وتقر الاتفاقية صراحة بالتعاون الدولي كعنصر داعم للجهود الوطنية لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتنص علاوة على ذلك على أن التعاون الدولي ليس فيه مساس "بالتزامات كل دولة طرف بتنفيذ ما عليها من التزامات بموجب هذه الاتفاقية"[٢٠]. وبناء على ذلك، تظل الدول الجهة الأولى التي تتحمل المسؤوليات الناشئة عن الاتفاقية وهي بالتالي المسؤولة في آخر المطاف عن تنفيذ أحكامها رغم ما للتعاون الدولي من دور هام في ضمان الإعمال الكامل لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

---

(١٨) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ١١.

(١٩) التفاهم المشترك للأمم المتحدة بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان في التعاون الإنمائي، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على الإنترنت، www.undg.org.

(٢٠) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفقرتان ١ و٢ من المادة ٣٢.

ثالثاً – أمثلة عن التعاون الدولي المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

ألف – التعاون فيما بين الدول

١٦- إن التعاون بين الدول، سواء بين بلدان الشمال والجنوب، أو بين بلدان الجنوب أو بين بلدان الشمال، عنصر محوري هام من المادة ٣٢ وقد يكون سبيلاً هاماً لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فبإمكان هذا التعاون أن يقوم بعدة أدوار منها: إتاحة وسيلة لتقاسم التجارب حول تنفيذ الاتفاقية؛ والسماح للبلدان باللحاق بركب البلدان التي تملك تجربة أكبر في مجال تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها وفي نفس الوقت، تجنب المزالق والتحديات التي ظهرت سابقاً؛ ومنح البلدان الفقيرة مساعدة اقتصادية وتقنية قد تكتسي أهمية خاصة في تنفيذ الجوانب عالية الكلفة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مثل الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو في سياق حالات طوارئ إنسانية؛ ومساعدة البلدان على الاستفادة من الابتكارات ومنها التكنولوجيات المعينة التي بإمكانها مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة على العيش بصورة مستقلة في المجتمع.

١٧- ومثل التعاون بين بلدان الشمال والجنوب على وجه الخصوص نموذجاً مشتركاً للتعاون الدولي في التقارير المقدمة لهذه الدراسة، وشمل التعاون الإنمائي وبناء القدرات وتقاسم المعلومات. فقد ساعدت إسبانيا المكسيك على سبيل المثال، في مجال بناء القدرات وتقاسم المعلومات. ودعمت ألمانيا شيلي لجعل المرحلة المبكرة من نظام التعليم في البلد شاملة للأطفال ذوي الإعاقة ونتيجة لذلك يلتحق حالياً نحو ٢ ٢٠٠ طفل ذي إعاقة بفصول رياض الأطفال بانتظام. وبالمثل، شجعت الجمهورية التشيكية على إدماج الأطفال ذوي الإعاقة في التعليم في جمهورية مولدوفا. وأما قبرص التي وقعت على الاتفاقية و لم تصدق عليها بعد، فقد استحدثت قاعدة بيانات لتقييم الإعاقة عن طريق برامج المعونة الثنائية الممولة من الصندوق الاجتماعي الأوروبي. وأقامت إندونيسيا حواراً مع السويد حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، نفذت إندونيسيا بالتعاون مع أستراليا برامج لبناء القدرات بشأن البرامج المعنية بالمسائل الجنسانية والإنمائية الشاملة لمنظور الإعاقة والموجهة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الذين يعملون معهم. ووقع الأردن مذكرة تفاهم مشتركة مع المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة والمركز الثقافي البريطاني بهدف "تعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مشاركة فعالة وإدماجهم في المجتمع الأردني على أساس المساواة وتكافؤ الفرص". وعملاً بهذه المذكرة، استحدثت شبكة غير رسمية حملت اسم "إتاحة الفرصة للجميع" تضم ممثلين عن ١٠١ منظمة من منظمات المجتمع المدني والهيئات الحكومية المعنية بمسائل الإعاقة[٢١].

(٢١) انظر تقرير المركز الوطني الأردني لحقوق الإنسان على الموقع الإلكتروني التالي: www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/NCHRJordan.pdf.

وجعلت النمسا من إعادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع إحدى أولوياتها في إطار تعاونها مع صربيا.

١٨- وفي حين يقِل الحديث عن التعاون بين بلدان الجنوب في إطار التقارير المقدمة لأغراض هذه الدراسة، إلا أنه مفيد أيضاً في مساعدة البلدان على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق تقاسم التجارب بين بلدان متشابهة من حيث تاريخها أو تجاربها أو مستوى نموها أو عن طريق زعماء إقليميين يدعمون جيرانهم لتنفيذ الاتفاقية، على سبيل المثال. واستهدف التعاون الدولي بين المكسيك وعدة دول من أمريكا اللاتينية التشجيع على تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المجالات الرياضية وبناء كفاءات الموظفين العاملين في مراكز إعادة التأهيل[٢٢]. وقدمت البرازيل في إطار التعاون الثنائي دعماً لهايتي في مجال إعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة على إثر الزلزال الذي وقع في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ووقعت موريشيوس مذكرة تفاهم مع الهند وجنوب أفريقيا للتعاون حول المسائل المعنية بالإعاقة، ودعمت كوبا نيكاراغوا لإجراء دراسة وطنية حول أسباب الإعاقة في ٢٠٠٩ بهدف تطبيق سياسات حكومية لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة موجهة أكثر.

١٩- وفي اجتماع لكبار المسؤولين عقد في شهر آب/أغسطس ٢٠١٠[٢٣] حول التعاون بين بلدان الجنوب بشأن مسائل الإعاقة، أُعيد التأكيد على التزام منطقة آسيا والمحيط الهادئ بالتعاون بين بلدان الجنوب. واعتمد الاجتماع بيان بانكوك حول التعاون بين بلدان الجنوب بشأن مسائل الإعاقة تضمن توصية بدعم تأسيس عقد إقليمي جديد بشأن الإعاقة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ يمتد من سنة ٢٠١٣ إلى ٢٠٢٢، وتوصية إلى الحكومات بالتصديق على اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة وتنفيذها وبتعزيز التنمية الشاملة لمنظور الإعاقة[٢٤]. وأقر الاجتماع أيضاً بضرورة دعم التعاون بين لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومركز آسيا والمحيط الهادئ الإنمائي المعني بالمعوقين، ووعد بتعزيز التعاون الدولي بين الجهات الفاعلة المتعددة لتنفيذ الاتفاقية[٢٥]. وجرى أثناء الاجتماع المتعلق بالتعاون بين بلدان الجنوب إبراز دور القطاع الخاص الأساسي في تعزيز "تنمية الأعمال

---

(٢٢) انظر تقرير المكسيك على الموقع الإلكتروني التالي: www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/Mexico.doc.

(٢٣) حضر اجتماع كبار المسؤولين رؤساء مراكز التنسيق الحكومية المعنية بالإعاقة وممثلين عن دوائر الأعمال في منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا ومنفذي برامج التأهيل المجتمعية من ١٩ بلداً من آسيا والمحيط الهادئ يشاركون في لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ/مركز آسيا والمحيط الهادئ الإنمائي المعني بالمعوقين. انظر الموقع الإلكتروني التالي: www.apcdfoundation.org/?q=content/bangkok-statement-south-south-cooperation-disability.

(٢٤) انظر الموقع الإلكتروني التالي: http://publication.apcdfoundation.org/publications/StS_Report.pdf.

(٢٥) المرجع ذاته.

التجارية الشاملة اجتماعياً" خلال العقد المقبل المعني بالمعوقين (٢٠١٣-٢٠٢٢)، مما يبين أن دور أصحاب المصلحة من غير الدول في تنفيذ الاتفاقية عن طريق التعاون الدولي يزداد أهمية.

٢٠- وبغرض تعزيز التعاون الدولي بما يتفق مع معايير الاتفاقية ومبادئها، أصدرت عدة دول مبادئ توجيهية بشأن سبل وضع وتنفيذ برامج وسياسات إنمائية ميسرة وشاملة لمنظور الإعاقة. ومن ذلك على سبيل المثال، برنامج نيوزيلندا للمعونة الذي يدعو إلى مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مشاركة فعالة في الحوار المتعلق بالسياسات العامة في وضع وتنفيذ هذه السياسات في جميع المجالات ذات الصلة. وأعدت الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية ورقة سياسات تعرض مبادئ نهج إنمائي قائم على حقوق الإنسان لتناول مسائل الإعاقة وتشجع على "نهج ذي مسارين" في مجال التنمية ينص على الحاجة المزدوجة إلى مشاريع معينة تُعنى بالإعاقة وإلى إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في مشاريع تشمل عدة قطاعات في إطار التعاون الإنمائي. ووضعت وكالة التنمية النمساوية مبادئ توجيهية داخلية للاعتراف بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في إطار ما تعده من برامج.

٢١- وشرعت الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية في عملية تشاور دولية مع منظمات معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٨ في أعقاب ما مارسته المنظمات المعنية بمساعدة المعوقين والمنظمات الوطنية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة من ضغوط هائلة. في إطار هذه المشاورات، جرت مساع حقيقية لمعرفة وجهات نظر وآراء المنظمات الوطنية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في كامل أنحاء العالم. وأصدرت إيطاليا في عام ٢٠٠٢ مبادئ توجيهية، استكملت في عام ٢٠١٠، بشأن مسائل الإعاقة في إطار التعاون الإنمائي وهي مبادئ تقوم على النموذج الاجتماعي لتناول الإعاقة. وتعكف النرويج حالياً على إعداد قانون يشترط استيفاء جميع المشاريع الإنمائية غير الحكومية التي تتلقى دعماً حكومياً شرط شمولها لمنظور الإعاقة. وعلاوة على ذلك، يجري حالياً النظر في قانون مماثل يتعلق بالمعونة الحكومية الثنائية.

باء - التعاون بالشراكة مع المنظمات الدولية

٢٢- تعترف الاتفاقية أيضاً بدور المنظمات الحكومية الدولية العاملة على الصعيدين الدولي والإقليمي في مجال التعاون الرامي إلى تعزيز الاتفاقية. وتضطلع هذه المنظمات بدور في جمع ونشر المعلومات المتعلقة بالاتفاقية، وفي تزويد الدول والمجتمع المدني بالمشورة والخبرة والتجربة بشأن التنفيذ العملي للاتفاقية عن طريق التعاون التقني والإنمائي والمساعدة الإنسانية. وعلاوة على ذلك، تقوم المنظمات الإقليمية والدولية بدور في نقل المعرفة وتوحيد المصطلحات والمفاهيم وبناء توافق الآراء ونشر الممارسة الجيد والتشجيع على إجراء البحوث وتنسيقها. وبإمكان هذه المنظمات أيضاً صياغة توصيات ووضع معايير تتعلق بالتعاون الدولي. ويتمثل دور تلك المنظمات على الصعيدين الدولي والإقليمي في إتاحة محافل لفائدة الدولة ومنظمات

المجتمع المدني لتقاسم التجارب في مجال التعاون الدولي المتصل بالاتفاقية وتحديد التحديات وأفضل الممارسات في هذا الصدد. ويستعرض ما تبقى من هذا الجزء الفرعي بعض الأمثلة عن التعاون الدولي المنجز بالشراكة مع وكالات الأمم المتحدة في حين يركز الجزء الفرعي الموالي على التعاون على الصعيد الإقليمي.

٢٣- وتطبق منظمة العمل الدولية "نهجاً ثلاثياً موسعاً" في إطار تعاونها مع الحكومة والشركاء الاجتماعيين والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة وفيما تقدمه من دعم لهذه الجهات. وتشارك المنظمة على سبيل المثال في مشروع تعزيز فرص التشغيل لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة وتشغيلهم بواسطة تشريعات فعالة، والذي يجري تنفيذه في إثيوبيا، وأوغندا، وتايلند، وتنزانيا، وزامبيا، والصين، وفييت نام. ويعزز المشروع القدرات الوطنية وبناء الأدوات الرامية إلى الرفع من مستوى قدرات الدول الأعضاء فيها فيما يتعلق بسن القوانين ووضع السياسات فضلاً عن تعزيز عملية التنفيذ. وبدعم من مشروع تعزيز فرص العمل لفائدة لأشخاص ذوي الإعاقة وتشغيلهم بواسطة تشريعات فعالة، أنشئ مركز قوانين وسياسات الإعاقة في جامعة 'ويسترن كاب' بجنوب أفريقيا للعمل بوصفه مصدراً إقليمياً للمعلومات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتجري الجامعة بحوثاً وتنظم دورات تدريبية وتعتزم إتاحة مقرر دراسي للحصول على شهادة الماجستير في قوانين وسياسات الإعاقة ابتداء من عام ٢٠١١.

٢٤- ونفذت منظمة العمل الدولية بالتعاون مع البرنامج الآيرلندي للشراكة في مجال المعونة، برنامج تعاون تقني بشأن تعزيز فرص العمل الكريم للأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق خدمة دعم إدماج ذوي الإعاقة منذ عام ٢٠٠٨. ويجري تنفيذ المشروع في إثيوبيا، وأوغندا، وتنزانيا، وزامبيا، وفييت نام، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكمبوديا وكينيا، ويهدف إلى زيادة إدماج النساء والرجال ذوي الإعاقة في الاتجاه العام لتطور المشاريع الصغيرة، والتمويل بالغ الصغر، والتدريب المهني، وتعزيز العمالة، والحد من الفقر وبرامج التنمية الريفية بواسطة توعية صانعي السياسات وموردي الخدمات بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبواسطة تغيير المواقف من الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق التدريب على تحقيق المساواة لهم.

٢٥- وشاركت منظمة الصحة العالمية بنشاط في المؤتمر الأول لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ المعني بإعادة التأهيل المجتمعي الذي عقد في بانكوك في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٩. وحضر المؤتمر ممثلو مشاريع إعادة التأهيل المجتمعي في ٥١ بلداً لتعزيز تقاسم المعلومات، وإجراء بحوث، وتحقيق تطور في مجال إعادة التأهيل المجتمعي. ووضع مكتب منظمة الصحة العالمية الإقليمي لغرب المحيط الهادئ إطاراً إقليمياً للعمل في مجال إعادة التأهيل المجتمعي يتضمن توصيات تتعلق بمجالات رئيسية حددها إعلان بانكوك الذي صدر خلال المؤتمر. وتجمع شبكة الصحة العقلية لجزر المحيط الهادئ التابعة لمنظمة الصحة العالمية بين ١٦ بلداً للعمل في

مجال التوعية، والموارد البشرية والتدريب، وسياسة الصحة العقلية، والتخطيط، وسن القوانين، وتطوير الخدمات. ونسجت هذه الشبكة شراكات استراتيجية مع منظمات غير حكومية وغيرها من الوكالات الإقليمية للحد من التشتت القائم في أنشطة الصحة العقلية والتصدي للفجوة القائمة في العلاج.

٢٦- وخلال الفصل الأول من عام ٢٠٠٩، يسرت المنظمة العالمية للملكية الفكرية تنظيم اجتماعي منتدى أصحاب المصالح جمعاً بين أصحاب الحقوق وممثلي المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقات الحسية بهدف استكشاف أفضل السبل الكفيلة بزيادة حصول الأشخاص ذوي الإعاقات الحسية على الوثائق. ويضم المنتدى أطرافاً معنية من مختلف الأقاليم ويشمل ثلاثة مجموعات عمل فرعية تهتم بمواضيع الوسطاء الموثوق بهم والتكنولوجيا وبناء القدرات. ومن أهم إنجازات المنتدى إلى حد الآن إعداد مشروع نموذجي يتعلق بالوسطاء الموثوق بهم لتيسير نقل المصنفات المحمية بموجب حقوق المؤلف عبر الحدود بأشكال ميسورة فيما بين المؤسسات الوطنية المتنوعة التي تقدم الخدمات للمكفوفين والمعوقين بصرياً. وثمة مجال آخر للتعاون الدولي ويتمثل في المفاوضات الحالية بقيادة الويبو حول معاهدة جديدة تتعلق بالإعفاءات من تسديد حقوق المؤلف من أجل السماح للأشخاص ذوي الإعاقة بالوصول إلى محتويات الأعمال المحمية بموجب حقوق المؤلف عن طريق الوسائل الرقمية.

٢٧- وكشفت التقارير أيضاً عن وجود تعاون جرى عن طريق منظمات دولية على المستوى القطري. ففي مولدوفا، أعطى فريق الأمم المتحدة القطري الأولوية إلى تقديم المساعدة لتنفيذ الاتفاقية: فقبيل تصديق الدولة على الاتفاقية في تموز/يوليه ٢٠١٠، سعى فريق مشترك بين الوكالات إلى توضيح العناصر المفاهيمية والقانونية التي تنطوي عليها الاتفاقية لفائدة الحكومة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني. وحالياً يدعم الفريق ذاته عملية التنفيذ. وفي مصر، يقدم برنامج الأمم المتحدة المشترك الذي يتألف من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، المساعدة التقنية للحكومة ويعمل مع خبراء من المنطقة بشأن وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ الاتفاقية. ودعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حكومة ألبانيا، التي وقعت على الاتفاقية ولكنها لم تصدق عليها، لمواءمة استراتيجيتها الوطنية مع معايير الاتفاقية. وجرى تعزيز القدرات الوطنية فيما يتصل بالحصول على العمل والتعليم الشامل والحصول على خدمات الدعم الجيدة والعيش باستقلالية في المجتمع وإمكانية الوصول إلى المحيط وإلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

٢٨- وفي بوركينا فاسو، دعمت كل من منظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمة الدولية لمساعدة ذوي الإعاقة الحكومة في وضع إطار السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة واستراتيجية برنامجية لمدة ثلاثة سنوات في عام ٢٠٠٩. وفي الجبل الأسود، أعد مشروع شامل يتعلق بالاندماج الاجتماعي بفضل شراكة بين جهات فاعلة وطنية ودولية ضمت الحكومة،

ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاتحاد الأوروبي[٢٦]. وفي أوكرانيا، تعاونت كل من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومة على تنفيذ مشروع في البلد يهدف إلى تعزيز خدمات التوظيف الشاملة للجميع من خلال الحصول على العمل، وموّل هذا المشروع كل من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي هايتي، قادت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مجموعة الحماية، بالتعاون مع المنظمة الدولية لمساعدة ذوي الإعاقة، للدعوة إلى إدماج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل الإغاثة في حالات الكوارث وإعادة الإعمار.

٢٩- ونظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حلقة العمل الإقليمية الثانية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة ودور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الجبل الأسود وكان ذلك في نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وهدفت حلقة العمل هذه إلى تبادل المعلومات بشأن البرمجة الشاملة للجميع واستكشاف وجود أية إمكانية للبرمجة المشتركة. وضمت حلقة العمل ممثلي جهات الاتصال المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في المكتب القطري التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في منطقة غرب البلقان، ومركز براتيسلافا الإقليمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلاً عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والأطراف الوطنية صاحبة المصلحة في الجبل الأسود. ويدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضاً المنظمة العربية للمعوقين[٢٧] بالتشجيع على الحوار بين الناشطين ووسائل الإعلام ومسؤولي الحكومة حول الاتفاقية. وأنجزت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أنشطة ترمي إلى بناء القدرات وزيادة الوعي فيما يتعلق بالاتفاقية. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ على سبيل المثال، عقد ندوة بياوندي بهدف تشجيع التصديق على الاتفاقية في منطقة وسط أفريقيا وشارك فيها ممثلو هيئات حكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والبرلمانات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني.

٣٠- وسعياً لضمان اتساق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالاتفاقية وتكاملها، تداعى فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بالاتفاقية[٢٨] لتنسيق جهود أفرقة الأمم المتحدة دعماً للاتفاقية وأعد مؤخراً مذكرة توجيهية موجهة إلى الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والشركاء المعنيين بالتنفيذ حول إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

---

(٢٦) انظر تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة على الموقع التالي:
www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/UNICEF.doc.

(٢٧) المنظمة العربية للمعوقين تحالف من المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في العالم العربي وتتمثل أهدافها الرئيسية في تمثيل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة وتعزيزها، وإقامة شبكات في العالم العربي وعلى الصعيد الدولي، ومساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة على تمثيل أنفسهم على نحو أفضل في أقطارهم.

(٢٨) أنشئ فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بالاتفاقية بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ (في عام ٢٠٠٦) بوقت قصير ويضم ٢٥ من الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة.

في برامج الأمم المتحدة على المستوى القطري في إطار مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية[٢٩]. وكان الغرض من المذكرة التوجيهية مساعدة الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والشركاء المعنيين بالتنفيذ على إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في برامج الأمم المتحدة على المستوى القطري. وكان الغرض منها أيضاً دعم ما يقوم به فريق الأمم المتحدة القطري من عمل وتنسيق جماعيين على الصعيد القطري لمساعدة الدول الأعضاء، والمساهمة في اتساق أعمال الأمم المتحدة، ومساعدة أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على تقديم المزيد من الدعم الموجه لفائدة الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة.

جيم - التعاون بالشراكة مع المنظمات الإقليمية

٣١- وتدعم لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ حكومات الأعضاء والأعضاء المنتسبين في وضع نُهُج تعزز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التنمية[٣٠]. ويقدَّم هذا الدعم من خلال الأنشطة التنفيذية، والتشجيع على إقامة الشبكات والعمل التعاوني، وتحديد الممارسات الجيدة وتقديم خدمات استشارية حول تنفيذ برنامج العمل لعقد آسيا والمحيط الهادئ للمعوقين ولا سيما العقد الثاني (٢٠٠٣-٢٠١٢)[٣١]. وفي هذا السياق، حظي إطار عمل بيواكو للألفية من أجل إقامة مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على الحقوق لفائدة المعوقين في آسيا والمحيط الهادئ بالإقرار في عام ٢٠٠٢ بوصفه إطاراً لمبادئ توجيهية للعمل الإقليمي في العقد الثاني. وقد اعترف إطار العمل بمركز آسيا - المحيط الهادئ الإنمائي المعني بالإعاقة، وهو ثمرة التعاون بين الحكومة التايلندية وعدة جهات معنية مثل الوكالة اليابانية للتعاون الدولي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمات غير حكومية، بوصفه وكالة تنسيقية تتيح بناء قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة وإعادة التأهيل المجتمعي والحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويعمل مركز آسيا - المحيط الهادئ الإنمائي المعني بالإعاقة أيضاً على تيسير التعاون الأقاليمي داخل منطقة آسيا - المحيط الهادئ، والمنطقة الأفريقية، والمنطقة العربية، وبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

٣٢- وقد أعلن الاتحاد الأفريقي أن العقد الأول من الألفية الجديدة (١٩٩٩-٢٠٠٩) عقداً أفريقياً للمعوقين. وفي عام ٢٠٠١، وضعت لجنة العمل والشؤون الاجتماعية، التابعة للاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع المعهد الأفريقي للتأهيل ومنظمة العمل الدولية خطة عمل

---

(٢٩) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر الموقع التالي: www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/GuidanceNoteJuly2010.pdf.

(٣٠) See report "Disability and International Cooperation and Development: A review of Policies and Practices", the World Bank and Cooperazione Italiana allo Sviluppo، حزيران/يونيه ٢٠١٠.

(٣١) المرجع ذاته.

القارة لتوجيه الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي حول سبل تنفيذ العقد الأفريقي. وقد أدى اعتماد العقد الأفريقي للمعوقين إلى إلقاء مسؤولية تنفيذ الأنشطة البرنامجية للعقد على عاتق الدول الأفريقية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، جرى تمديد العقد الأفريقي للمعوقين إلى سنة ٢٠٠٩[٣٢] وتعمل أمانة العقد الأفريقي للمعوقين بالشراكة مع الحكومات الأفريقية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة. وعملت الأمانة على صياغة مؤشرات الإعاقة ووضع دليل تدريبي يُستعان به في البحوث المتعلقة بالإعاقة والتقارير البحثية في مجال الصحة، والتعليم، وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والتدريب لفائدة الصحفيين، وتطوير الموارد لفائدة نشاط المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في مجال القوانين والسياسات المتعلقة بالإعاقة وفي تنظيم ورشة عمل بشأن الرواية الحاسوبية لفائدة المشاركين ومن ضمنهم أولياء وشباب من تسعة بلدان. وشجع العقد الأفريقي أيضاً على استحداث الشبكات المعنية بمسائل الإعاقة تجمع بين المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في القارة، وهي الفئة التي كانت مهمشة في السابق[٣٣]. وقد وضع الاتحاد الأفريقي، وبرلمان البلدان الأفريقية، والبرلمانيون من مختلف البلدان، جدول الأعمال المعني بمسائل الإعاقة في صلب عملية وضع السياسات[٣٤].

٣٣- وفي عام ٢٠٠٤، أعلنت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا الفترة ٢٠٠٣-٢٠١٤ عقداً عربياً للأشخاص ذوي الإعاقة[٣٥]. وفي سياق الحد من الفقر، حدد العقد العربي الأهداف التالية: (أ) الحد من البطالة في صفوف الأشخاص ذوي الإعاقة؛ (ب) التدخل للحد من الفقر بواسطة استراتيجيات الحد من الفقر وضمان عدم زيادة تأثير الإعاقة بسبب الفقر؛ (ج) تنفيذ برامج التأهيل في المناطق الفقيرة لمساعدة الأسر ضعيفة الدخل على التعامل بشكل إيجابي مع الأشخاص ذوي الإعاقة والعمل على تطوير وتحسين قدراتهم الفكرية ومهاراتهم؛ (د) منح قروض لفائدة أشخاص غير قادرين على العمل ولفائدة المصابين بإعاقات خطيرة لضمان حياة كريمة، وتقديم الدعم المالي للأشخاص القادرين على العمل إلى أن يجدوا مناصب شغل[٣٦].

٣٤- وتسعى المفوضية الأوروبية إلى تطبيق منهج ذي مسارين في ما تبذله من جهود مرتبطة بمسائل الإعاقة في إطار التعاون الإنمائي. وقد حدَّدت خطة العمل الأوروبية

---

(٣٢) انظر www.add.org.uk/newsStory.asp?ID=10095.

(٣٣) انظر الموقع الإلكتروني التالي لاتحاد المعوقين في بلدان الجنوب الأفريقي: www.safod.org/African%20Decade/African%20Decade.htm.

(٣٤) المرجع السابق.

(٣٥) انظر الموقع الإلكتروني www.escwa.un.org/. وفيما يتعلق بالعقد العربي، انظر الموقع الإلكتروني www.friendsfordisabled.org.lb/ArabDecadeEnglish.pdf.

(٣٦) انظر الموقع الإلكتروني www.friendsfordisabled.org.lb/ArabDecadeEnglish.pdf.

للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ المسؤولية عن تحسين إدماج مسائل الإعاقة في المعونة الإنمائية. وتتناول المفوضية مسألتي الإعاقة والتنمية على أساس مذكرتها التوجيهية المتعلقة بالإعاقة والتنمية التي تقدم المشورة حول سبل تناول مسألة الإعاقة ضمن إطار التعاون الإنمائي. وتقر المفوضية صراحة بأن هدف الحد من الفقر "لا يمكن تحقيقه بدون مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة"[٣٧]. إلا أن تنفيذ هذا البرنامج لا يزال يمثل تحدياً[٣٨]. واشتركت المفوضية في تمويل مشروع بشأن "إدماج مسألة الإعاقة في التعاون الإنمائي" يشمل التعاون مع ١٢ منظمة غير حكومية والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة والهيئات المحلية ووزارة الشؤون الخارجية الإيطالية. ومنذ ٢٠٠٠، استهدف المشروع ٨٢ بلداً شريكاً. وتعد المفوضية حالياً استراتيجية أوروبية جديدة تتعلق بمسألة الإعاقة وهدفها الأساسي هو تنفيذ الاتفاقية في أوروبا.

٣٥- ويعمل مجلس أوروبا على تنفيذ خطة عمله المعنية بمسألة الإعاقة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥ (CAHPAH). والهدف الرئيسي لهذه الخطة هو، في جملة أهداف أخرى، مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز تدابير مكافحة التمييز من أجل تحسين تكافؤ الفرص، وعيش الأشخاص ذوي الإعاقة على نحو مستقل، وضمان حريتهم في الاختيار، والمواطنة الكاملة، والمشاركة الفعالة في حياة المجتمع[٣٩]. ونشر المجلس الأوروبي أيضاً نحو ٦٠ تقريراً وتحليلاً مقارناً متيحاً بذلك أدوات مفيدة لنقل المعرفة ووضع المعايير الاجتماعية[٤٠].

دال - التعاون بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني

٣٦- ينبغي استشارة المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة على نحو مكثف في مجال التعاون الدولي وأن تتاح لها إمكانية المشاركة الهادفة والفعلية في جهود التعاون الدولي[٤١]. وعلاوة على ذلك، فإن للدول والمنظمات الحكومية الدولية دوراً تقوم به في مساعدة المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة على بناء قدراتهم للمطالبة بحقوقهم بموجب الاتفاقية. ولمنظمات المجتمع المدني دور هي الأخرى في إتاحة التعاون الدولي سواء للدول أو للمنظمات الحكومية الدولية ولغيرها من منظمات المجتمع المدني نظراً لما تتمتع به من معرفة خاصة وفهم مميز بشأن التحديات التي يواجهها تنفيذ الاتفاقية والفرص التي تتاح في هذا المجال.

---

(٣٧) انظر المذكرة التوجيهية حول الإعاقة والتنمية، المفوضية الأوروبية، تموز/يوليه ٢٠٠٤ على الموقع الإلكتروني http://ec.europa.eu/development/body/publications/docs/Disability_en.pdf.

(٣٨) وفقاً للتحالف الهولندي المعني بالإعاقة والتنمية، فإن المبادئ التي تنص عليها المذكرة التوجيهية غير مطبقة. انظر الموقع الإلكتروني www.dcdd.nl/default.asp?action=article&id=4254.

(٣٩) انظر التقرير "Disability and International Cooperation and Development: A review of Policies and Practices", the World Bank and Cooperazione Italiana allo Sviluppo، حزيران/يونيه ٢٠١٠.

(٤٠) المرجع السابق.

(٤١) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٣.

٣٧- وتبين المعلومات المتاحة في التقارير أن الدول تعاونت مع منظمات المجتمع المدني ووجهت أموالاً عن طريق هذه المنظمات لدعم مشاريع لفائدة المعوقين. فقد دعمت ألمانيا على سبيل المثال المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتها الفعالة في الخطط الاستراتيجية الوطنية للحد من الفقر في كمبوديا، وفييت نام وتترانيا. وبالمثل، دعمت المملكة المتحدة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة للانخراط في عمليات الإصلاح الدستوري في نيجيريا. وساهمت النرويج أيضاً في تعزيز المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان النامية. وأجرت فنلندا مع الاتحاد العالمي للصم تقييماً للاحتياجات في أربعة بلدان بهدف تطوير تعليم لغة الإشارة لفائدة الأطفال والشباب(٤٢).

٣٨- وتدعم الدانمرك حقوق المعوقين في إطار التعاون الإنمائي بواسطة منظمات المجتمع المدني الدانمركية مثل المنظمة الجامعة الدانمركية للأشخاص ذوي الإعاقة. وقامت هذه المنظمة بعدة مبادرات منها دعم العقد الأفريقي للأشخاص المعوقين. وبفضل تلك الجهود، أسفر عمل لجنة التوجيه الخاصة بالعقد في رواندا عن وضع برنامج وطني في عام ٢٠٠٩ استهدف تحسين نوعية حياة الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٠-٢٠١٩)(٤٣). ومن بين الخطوات المتخذة اعتماد تدابير في مجال إعادة التأهيل وإرساء برامج فائدة الأشخاص ذوي الإعاقة الحسية(٤٤). وتعد الشراكة بين الجمعية الدانمركية للأشخاص مبتوري الحنجرة والاتحاد الوطني للمعوقين في نيبال، وهي المنظمة الجامعة للمنظمات المعنية بالمعوقين في نيبال، مثالاً آخر على مثل هذا التعاون الثنائي لتعزيز القدرات المحلية. وتشمل المبادرة بناء قدرات متطوعي الاتحاد المذكور وموظفيه فيما يتعلق بممارسة الضغوط والدعوة إلى التصديق على الاتفاقية في نيبال. وبواسطة هذا التعاون تم تدريب العديد من أعضاء المجلس الدستوري للاضطلاع بمهام الدعاية للتصديق على الاتفاقية. ونتيجة لهذه الأسباب وغيرها من العوامل، صدقت نيبال على الاتفاقية في أيار/مايو ٢٠١٠(٤٥). وبوسع الجهود المبذولة في إطار التعاون الدولي تقديم مساهمة قيمة في تعزيز قدرة المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة على المطالبة على الصعيد المحلي بالحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية.

---

(٤٢) انظر بيان المقرر الخاص المعني بالإعاقة خلال الدورة الخامسة والأربعين لجنة التنمية الاجتماعية على الموقع الإلكتروني www.un.org/esa/socdev/enable/srcsocd45.htm.

(٤٣) انظر تقرير الدانمرك على الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/Denmark.doc.

(٤٤) انظر تقرير حكومة رواندا في إطار الاستعراض الدوري الشامل على الموقع الإلكتروني www.minijust.gov.rw/IMG/pdf/Rapport_Human_Right.pdf.

(٤٥) انظر تقرير الدانمرك على الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/Denmark.doc.

٣٩- ويجري التعاون الدولي بين الدول ومنظمات المجتمع المدني على الصعيد الإقليمي. فقد ضم مشروع نفذ في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨، اشترك الاتحاد الأوروبي في تمويله ويعرف باسم إدماج مسألة الإعاقة في التعاون الإنمائي، ١٢ منظمة أوروبية من منظمات المجتمع المدني بما فيها المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة[٤٦]. وقد سمحت المشاريع التي نفذتها منظمات غير حكومية ومنظمات معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة وهيئات محلية ووزارة الشؤون الخارجية الإيطالية بجمع بيانات مهمة وباستحداث قاعدة بيانات في متناول الجميع. ومكن ذلك من تحديد الجهات الفاعلة في مجال التعاون الإنمائي وأظهر الحاجة إلى تنسيق أفضل. ويمول الاتحاد الأوروبي برنامج متابعة هذا المشروع خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢. ويدير المشروع الجديد ١١ شريكاً ضمن المنظمات غير الحكومية والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في أوروبا[٤٧] ويهدف إلى تعزيز التنفيذ المتسق للاتفاقية من خلال التعاون الإنمائي.

٤٠- ويجري التعاون الدولي أيضاً فيما بين منظمات المجتمع المدني وبين منظمات المجتمع المدني ومعاهد البحوث والجامعات. وفي إيطاليا، عملت بعض منظمات المجتمع المدني مثل جمعية أصدقاء راوول فوليريو الإيطالية والمنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة على الترويج لإدراج مسألة الأشخاص ذوي الإعاقة في برنامج دراسات الماجستير في التنمية. ونتيجة لذلك، اعتمدت عدة جامعات إيطالية وحدات تدريب معينة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[٤٨]. ونفذت المنظمتان مشروع بحثي يقيم آثار عشر سنوات من تطبيق برنامجين من برامج إعادة التأهيل المجتمعية في مقاطعة ماندايا بالهند شملا أكثر من ٠٠٠ ٢٢ شخص من ذوي الإعاقة. ويشارك في المشروع المذكور منظمات معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة واتحادات وأكاديميون جامعيون فضلاً عن مجتمعات محلية ويتبع نهج التقييم الكمي والنوعي. ويتحكم الأشخاص ذوو الإعاقة والمجموعات المحلية في الأولويات في مجال البحوث ويتخذون قرارات بشأنها ويقيّمون وقع إعادة التأهيل المجتمعي من وجهة نظرهم الخاصة بدعم تقني من المنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة والأكاديميين الجامعيين ذوي الإعاقة.

٤١- وتعد المبادرة المشتركة بين مركز الدفاع عن المعوقين عقلياً وجامعة أوروبا الوسطى التي نظمت جامعة صيفية حول "قانون الإعاقة العقلية من الناحية العملية" مع التركيز على الاتفاقية، مثالاً آخر على تعاون أطراف فاعلة في المجتمع المدني على الصعيد الدولي. وجرى

---

(٤٦) لمزيد من المعلومات، انظر: www.make-development-inclusive.org.

(٤٧) لمزيد من المعلومات، انظر: www.iddcconsortium.net/joomla/index.php/component/content/article/38-news-and-events/361-100629-mdi-proj-launch.

(٤٨) جامعة مودينا، وجامعة ريجيو إيميليا، وجامعة بولونيا، وجامعة روما لا سابيانسا. انظر تقرير جمعية أصدقاء راوول فوليريو الإيطالية والمنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة على الموقع الإلكتروني: www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/ITALY_AIFO_and_DPI.doc.

تعزيز قدرة محامين وممارسين نشطاء وأكاديميين من أوروبا وأفريقيا في مجال الصحة العقلية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكان ذلك بعروض وتمرينات على المحاكمة وغيرها من المناهج. ويواصل بعض المشاركين العمل مع مركز الدفاع عن المعوقين عقلياً للنهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية والأشخاص ذوي الإعاقة النفسية في بلدانهم. وبالمثل، عقد المركز المذكور حلقة عمل لفائدة المحامين من بلدان أوروبية لبناء قدراتهم في مجال إجراءات الشكاوى الفردية بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية. ويعمل المركز حالياً على استحداث شبكة من المحامين المهتمين بالعمل في مجال القانون المتعلق بالإعاقة العقلية.

٤٢- وأخيراً، يجري التعاون الدولي بين منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية والإقليمية. فقد وضعت منظمة العمل الدولية، واليونسكو والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية، بالتشاور الوثيق مع جهات رئيسية أخرى ذات المصلحة بشأن مسائل الإعاقة والتنمية المبادئ التوجيهية بشأن إعادة التأهيل المجتمعي[٤٩]. وتهدف هذه المبادئ التوجيهية، التي كانت قيد الإعداد منذ عام ٢٠٠٤، إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بدعم إدماجهم في مجالات الصحة والتعليم والتوظيف والتدريب على المهارات الاجتماعية وغيرها من الخدمات المجتمعية. واعتمدت هذه المبادئ التوجيهية في المؤتمر الرابع لشبكة أفريقيا لإعادة التأهيل المجتمعي الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في نيجيريا[٥٠].

٤٣- وبالمثل، أنشأ البنك الدولي الشراكة العالمية للإعاقة والتنمية بوصفها تحالفاً عالمياً يتألف من حكومات وطنية، ومصارف إنمائية، ووكالات تابعة للأمم المتحدة، ومنظمات معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، ومنظمات غير حكومية، وجامعات، ومؤسسات، وشركات، وهي جهات ملتزمة جميعاً بتحقيق هدف الشراكة العالمية المتمثل في مكافحة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي وإفقار الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم في البلدان النامية[٥١]. وتعد هذه المبادرة أيضاً محفلاً دولياً لتبادل الممارسات وتقاسمها؛ وهي تيسر التعلم والتعاون بما في ذلك التبادل بين بلدان الشمال والجنوب، وتحفز على الالتزام بالاتساق بين المانحين في تنفيذ الاتفاقية. ويدعم البنك الدولي الشراكة العالمية للإعاقة والتنمية من خلال مرفق للمنح الإنمائية وصندوق استئماني متعدد المانحين أسسته إيطاليا وفنلندا والنرويج. ونفذت الشراكة العالمية للإعاقة والتنمية مع البنك الدولي عدداً من الأنشطة التي دعمها الصندوق الاستئماني متعدد المانحين ومنها: (أ) إنجاز دراسة حول مسألة الإعاقة في حالات الكوارث؛ (ب) تنفيذ مشروع لبناء القدرات في مجال استراتيجيات التنمية الوطنية الشاملة للجميع؛ (ج) عقد ندوة إقليمية حول إمكانية الوصول إلى المحيط، والتصميم العام، والسياحة والتنمية؛ (د) إنشاء فريق عامل في إطار إعادة إعمار هايتي للتأكد من أن جهود إعادة الإعمار عقب الزلزال الذي ضرب البلد تراعي الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحلها وأن تكون جميع البنى التحتية، التي أعيد بناؤها والجديدة على

---

(٤٩) انظر الموقع الإلكتروني: www.who.int/disabilities/cbr/en/.

(٥٠) انظر الموقع الإلكتروني: www.ilo.org/skills/what/events/lang--en/WCMS_146003/index.htm.

(٥١) انظر الموقع الإلكتروني: www.gpdd-online.org/.

السواء ميسرة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة ويمكنهم استخدامها[٥٢]. ونظمت الشراكة العالمية للإعاقة والتنمية بالاشتراك مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية اجتماعاً حول إعادة الإعمار في هايتي والتصميم العام الابتكاري في آذار/مارس ٢٠١٠[٥٣].

٤٤- وتعد المبادرة العالمية من أجل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الشاملة للجميع، مبادرة رئيسية للتوعية أطلقها تحالف الأمم المتحدة العالمي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية. وهي شراكة بين القطاعين الخاص والعام مخصصة لتيسر، في كامل أنحاء العالم، تنفيذ التدابير المتوخاة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بحقوق هؤلاء الأشخاص في تأمين انتفاع الوسائل الرقمية. وتحث هذه المبادرة على التنسيق والتوحيد وذلك بتيسير المناقشات الجارية بمشاركة الاتحاد الدولي للاتصالات، والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، والمعهد الأوروبي لمعايير الاتصالات السلكية واللاسلكية، والمعهد الأمريكي للمعايير الوطنية، واللجنة الاستشارية لتسخير الاتصالات السلكية واللاسلكية والوسائل الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات وغيرها من المنظمات الرئيسية المعنية بوضع المعايير عبر المنتديات والأنشطة القائمة على الإنترنت[٥٤]. ومن ذلك مثلاً أن المبادرة العالمية من أجل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الشاملة للجميع أعدت، بالاشتراك مع الاتحاد الدولي للاتصالات، مجموعة أدوات للسياسة العامة تتعلق بتيسير استخدام شبكة الإنترنت لفائدة واضعي السياسات، وقد صممت هذه المجموعة بالتعاون مع أكثر من ٦٠ خبيراً من قطاع الصناعة والمنظمات غير الحكومية والحكومات والمؤسسات الأكاديمية من مختلف أنحاء العالم[٥٥]. ويعمل الاتحاد الدولي للاتصالات، بالتعاون مع المبادرة العالمية من أجل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الشاملة للجميع، على الترويج للبرامج المنتظمة لتعزيز القدرات في جميع القارات بشأن سبل مواءمة الشروط المطلوبة لجعل خدمات البث والاتصالات السلكية واللاسلكية الميسرة للجميع. ويمثل هذا القطاع فرصة لتحقيق نتائج على المدى القريب لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة حيث تتحكم جهة واحدة في أغلب البلدان في عدد قليل من الوكلاء الذين يقدمون الخدمات لجميع المواطنين. وتجدر الإشارة أيضاً إلى وجود هيئات تنظيمية في أغلب البلدان اليوم.

٤٥- وبدعم من الهيئة الدولية للمعوقين ومكتب باورز بايلز أند فيرفيل بي. سي. الأمريكي للمحاماة، وضع مؤشر تيسير سبل الانتفاع بالوسائل الرقمية والإدماج للأشخاص

---

(٥٢) انظر التقرير "Disability and International Cooperation and Development: A review of Policies and Practices", the World Bank and Cooperazione Italiana allo Sviluppo، حزيران/يونيه ٢٠١٠.

(٥٣) انظر الموقع الإلكتروني www.un.org/disabilities/default.asp?id=1533.

(٥٤) انظر تقرير المبادرة العالمية من أجل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الشاملة للجميع على الموقع الإلكتروني G3ict at www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/G3ict.doc and www.g3ict.org/about.

(٥٥) لمزيد من المعلومات انظر الموقع الإلكتروني www.e-accessibilitytoolkit.org.

ذوي الإعاقة[٥٦]. وكرس مجلس تيسير وصول المعاقين إلى المرافق العامة في الولايات المتحدة عملية تنسيق المشتريات الحكومية بشكل غير رسمي فيما يتعلق بأجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لفائدة الحكومات، ودعا المجلس أطرافاً دولية للمشاركة في دورات اللجنة الاستشارية لتسخير الاتصالات السلكية واللاسلكية والوسائل الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات، وهي جهات ذات مصالح متعددة مكلفة بتحديد معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصال في إطار المشتريات الحكومية ومنها المفوضية الأوروبية، واليابان، وكندا، وأستراليا.

رابعاً – التحديات التي تواجه التعاون الدولي

٤٦- تبين المذكرات المقدمة لهذا التقرير أن العديد من الدول وغيرها من الجهات الفاعلة تشارك بنشاط في تعزيز التعاون الدولي لدعم تنفيذ الاتفاقية وإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتجدر الإشارة إلى أن الجهود التي بذلت حتى الآن واجهت تحديات وثغرات، بالرغم من هذا التزايد في عدد الممارسات الجيدة.

٤٧- ففي المقام الأول، ركزت التقارير في أغلبها على التعاون الخاص بمسألة الإعاقة وتناقصت فيها المعلومات المتعلقة بإدماج مسألة الإعاقة في مجالات أخرى من مجالات التعاون الدولي. وفي بعض الأحيان تُفسَر الثغرات التي تنطوي عليها عملية الإدماج بغياب السياسات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة، بالرغم من وجود بعض الأمثلة الجيدة في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، وحسب التقرير الذي قدمه التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة، فعندما تتوفر مبادئ توجيهية وسياسات بشأن إدماج مسائل الإعاقة في التعاون الدولي، فإنها كثيراً ما لا تنفذ بالكامل وذلك لأسباب عديدة منها: كشفت التقارير أن الدول فضلاً عن المنظمات الدولية كثيراً ما تكون مواردها البشرية وبرامجها محدودة وغير مخصصة لتعزيز الاتفاقية، وهو ما أثر بشكل مباشر ليس فقط على القدرة على تنفيذ برامج محددة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة وإنما أثر أيضاً على القدرة على إدماج مسألة الإعاقة في الجهود المبذولة في إطار التعاون. وزيادة على ذلك، وحسب المقرر المعني بالإعاقة، لا يزال هناك قصور في الوعي بمسألة إدماج مسألة الإعاقة والتنمية الشاملة للجميع. وقد بين المقرر الخاص أن الحاجة إلى رصد تنفيذ المبادئ التوجيهية والسياسات المتعلقة بإدماج مسألة الإعاقة في التعاون الإنمائي بشكل منهجي، يمثل تحدياً إضافياً.

٤٨- وفي المقام الثاني، تبرز المذكرات أن التعاون الدولي في مجال الإعاقة ليس متسقاً دائماً مع قواعد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومعاييرها. وأشارت مذكرات مقدمة من بعض منظمات المجتمع المدني إلى أن النهج الذي يقوم على "الإحسان" المتبع حيال مسألة

(٥٦) انظر الموقع الإلكتروني www.g3ict.org/about.

الإعاقة لا يزال يطبق في إطار التعاون الإنمائي بدلاً من النهج القائم على الحقوق الذي روجت له الاتفاقية المذكورة. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما يجري التفاوض بشأن البرامج الإنمائية على المستوى الثنائي بين الحكومات بدون مشاركة مباشرة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني مثل المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة مما يفسر غياب تطبيق مبدأي الشمول والتيسير ويقود إلى تعزيز هياكل الدولة دون أن يكون لذلك تأثير إيجابي بالضرورة بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة أو المنظمات التي تمثلهم. ويشير التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة إلى أن مشاريع التعاون الدولي لا تزال تمول النقل العام والمباني والبنية التحتية للاتصالات والتوظيف وخدمات التدريب المهني التي لم تصمم بحيث تكون في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة وبذلك يكون معظم أفراد هذه الفئة عرضة للإقصاء. وفي مجال التعليم، تبين المذكرات، أن بعض وكالات التنمية لا تزال تمول برامج تعليم تكرس الفصل في التعليم مخالفة بذلك مبدأ التعليم الشامل للجميع الوارد في الاتفاقية.

٤٩- وفي المقام الثالث، ورغم العديد من الأمثلة الإيجابية على التعاون الدولي، بينت المذكرات غياب التنسيق بين الجهات الفاعلة المشاركة في مشاريع التنمية وفيما بينها[٥٧]. وأدى ذلك في بعض الأحيان إلى تشتيت الجهود المبذولة في إطار التعاون وعدم استدامتها. وعلاوة على ذلك، أشير إلى أن البلدان المعنية لا تأخذ على عاتقها بما فيه الكفاية مختلف المشاريع المنفذة ضمن إطار التعاون الدولي، وهو ما أدى، في العديد من المشاريع المنفذة في أوروبا الشرقية على سبيل المثال إلى فشل المجتمع الدولي في التأثير فعلياً على السلطات الوطنية في عملية الانتقال من الرعاية المؤسسية إلى الرعاية المجتمعية مما سمح بالمحافظة على النظم المؤسسية واستنساخ ثقافتها في المرافق الجديدة[٥٨].

٥٠- وفي المقام الرابع، أفادت المذكرات بأن التعاون الدولي يركز في بعض الأحيان على الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم يشكلون مجموعة متجانسة. فعلى سبيل المثال قلما تركز الجهات الفاعلة في التعاون الدولي على مسائل المساواة بين الجنسين كما أن هناك قصور في الوعي بالعلاقة بين المساواة بين الجنسين والإعاقة. وبما أن تجربة النساء والرجال في مجال الإعاقة مستمدة من سياقها الخاص وتختلف كثيراً بحسب نوع الجنس، والأصل الاثني، والسن، والطبقة الاجتماعية، والبيئة، والمركز الاجتماعي والاقتصادي، تحتاج الجهات الفاعلة المشاركة في التعاون الدولي إلى أن تكون مدركة بأن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يشكلون

---

(٥٧) انظر على سبيل المثال مذكرة المؤسسة الدولية لتخفيف عبء الديون على الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/SERBIA_Investments_Gone_Wrong_International.pdf.

(٥٨) المرجع ذاته. وتنتقد المؤسسة الإنمائية الدولية أيضاً منح الدعم المالي في كثير من الأحيان لتأسيس مؤسسات أو تجديدها بدلاً من استخدام الأموال لإنشاء مرافق تدعم العيش المستقل في المجتمع مثلما نصت على ذلك المادة ١٩ من الاتفاقية (انظر الموقع الإلكتروني www2.ohchr.org/english/issues/disability/docs/study/International_Disability_Alliance.doc).

مجموعة متجانسة وأنه ينبغي انطلاقاً من ذلك، مراعاة المسائل الجنسانية. وعلاوة على ذلك، تفيد المذكرات بأن التعاون الدولي ركز بدرجة أقل على الأشخاص ذوي الإعاقة الحسية والعقلية. ومن شأن انشغال المجتمع الدولي بهذا المجال بقدر أكبر أن يكون ضرورياً لتعزيز تنفيذ الاتفاقية بما يعود بالنفع على جميع فئات الأشخاص ذوي الإعاقة في مناطق العالم كافة.

٥١- وفي المقام الخامس، كثيراً ما تواجه الدول الأطراف، ولا سيما البلدان النامية، تحديات في تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً كاملاً بسبب وجود قيود على مستوى الاقتصاد والموارد التقنية. وبالإمكان التخفيف من تلك القيود بواسطة التعاون الدولي الذي تشارك فيه الدول التي تمتلك الوسائل الضرورية.

٥٢- وأخيراً، صبت المذكرات جل اهتمامها على التعاون الإنمائي بما في ذلك المساعدة الاقتصادية والتقنية وبناء القدرات بوسائل منها تقاسم التجارب والمعلومات وبواسطة التدريب. إلا أن المذكرات كشفت عن معلومات قليلة نسبياً حول التعاون الدولي في مجالات البحث أو نقل التكنولوجيا مثل التكنولوجيات المعينة، رغم أن هذه المجالات متوخاة أيضاً في أحكام المادة ٣٢. وعلاوة على ذلك، لم تقدم أية معلومات تقريباً عن التعاون الدولي في مجال المساعدة الإنسانية بالرغم من أن التعاون الدولي يستطيع ويتعين عليه أن يقوم بدور قد يكون هاماً للغاية هذا المجال.

خامساً - الاستنتاجات

٥٣- تبين المعلومات التي تقوم عليها هذه الدراسة إن ثمة قدراً كبيراً من التعاون الدولي الرامي إلى دعم الجهود الوطنية التي تسعى إلى تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها وإعمالها. ويجري التعاون الدولي بين الدول وكذلك في إطار من الشراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني بما فيها المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة. ولا يقتصر التعاون الدولي على التعاون بين بلدان الشمال والجنوب بل إنه يشمل قدراً كبيراً من التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الأقاليمي. وركزت هذه الدراسة في المقام الأول على التقارير المقدمة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، غير أنه لا شك أنه ثمة العديد من الأمثلة الأخرى على التعاون الدولي.

٥٤- وما زالت التحديات قائمة، رغم القدر الكبير من التعاون الدولي في هذا المجال. ولا يبدو أن التعاون الدولي قد طبق على نحو متسق نهجاً "ذي مسارين" حيث إن التعاون يركز في الغالب على مشاريع خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة ويهتم بنسبة أقل بإدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في نطاق التعاون الدولي الواسع. وبالنظر إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة يمثلون فئة عريضة على نحو غير متناسب في صفوف الفقراء، فإن الفشل في عملية الإدماج قد تقلل من إمكانية تحقيق الأهداف الإنمائية الدولية مثل

الأهداف الإنمائية للألفية. وبالمثل، ركزت العديد من التقارير المقدمة لهذه الدراسة على مشاريع تتعلق بالإعاقة بشكل عام ولم تركز بالضرورة على تنفيذ الاتفاقية مما أدى في بعض الحالات إلى وجود مشاريع لا تفي بالضرورة بمعايير الاتفاقية حيث إنها تحافظ مثلاً على نهج قائم على الإحسان، أو تشجع الفصل على حساب الاندماج، أو تعامل الأشخاص ذوي الإعاقة كمجموعة متجانسة دون مراعاة الاختلافات القائمة على نوع الجنس أو تنوع الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجري دائماً تنسيق التعاون الدولي فيما بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني بما فيها المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة. وأخيراً، ركز التعاون الدولي بقدر أكبر على بناء القدرات، وتقاسم المعلومات، والتدريب والتعاون الإنمائي وبقدر أقل على غيرها من مجالات التعاون الممكنة مثل البحث ونقل التكنولوجيا والمساعدة الإنسانية.

Annex

[English only]

Submissions

States Parties

Armenia
Azerbaijan
Belarus (English and Russian)
Belgium
Bosnia and Herzegovina
Brazil
Canada (English and French) and Annex (English and French)
Costa Rica
Cyprus
Czech Republic
Denmark
France
Germany
Greece
Guatemala
Indonesia
Ireland
Kazakhstan
Kyrgyzstan
Latvia
Lithuania
Mauritius
Mexico
Republic of Moldova
Nepal
New Zealand
Nicaragua
Norway
Paraguay
Pakistan
Peru
Qatar
Russian Federation
Saudi Arabia
Slovakia
Slovenia
Sudan
Sweden
Thailand
Trinidad and Tobago
Turkey
Ukraine
United Kingdom

Intergovernmental organizations

Council of Europe

European Commission

International Labour Office (ILO)

United Nations Children's Fund (UNICEF)

United Nations Development Programme (UNDP)

United Nations Moldova

World Health Organization

World Intellectual Property Organization

Civil society organizations

AIFO – Associazione Italiana Amici di Raoul Follereau and DPI – Disabled Peoples International Italia, Italy

CBM

Federation of Disability Organisations, Australia

G3ict

International Disability Alliance

International Disability and Development Consortium (IDDC)

Light for the World, Austria

Mental Disability Advocacy Center (MDAC)

Disability Rights International (DRI)

Women With Disabilities, Australia

World Federation of the Deaf (WFD)

National human rights institutions

Commission Consultative des Droits de l'Homme, Luxembourg

Comisión Nacional de Derechos Humanos, Mexico

Commission national consultative des droits de l'homme, France

Defensoría del Pueblo, Paraguay

Deutsches Institut für Menschenrechte, Germany

Equal Opportunities Commission, Hong Kong

Human Rights Commission, Canada

Human Rights Commission, New Zealand

Independent Monitoring Committee, Austria

National Centre for Human Rights, Jordan

National Human Rights Commission, India

Ombudswoman for persons with disabilities, Croatia

Procurador Nacional de Derechos Humanos, Guatemala

Procuradoría de Derechos Humanos, Nicaragua

Review of Special Education, New Zealand

Other organizations

Global Partnership for Disability and Development

Special Rapporteur on Disability

Submission by the Special Rapporteur on Disability to OHCHR thematic consultation on article 32 of the Convention.